

مناقصة عمومية	
مُلخَص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
عنوان الجهة الشارية	بيروت – بئر حسن.
رقم وتاريخ التسجيل	2025/05
عنوان الصفقة	توريد امصال NON PVC.
موضوع الصفقة	توريد جميع أنواع الامصال NON PVC.
طريقة التلزم	مناقصة عمومية.
نوع التلزم	امصال NON PVC.
مدة صلاحية العرض	60 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
ضمان العرض	30,000,000 ل.ل. (ثلاثون مليون ليرة لبنانية).
مدة صلاحية ضمان العرض	88 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
ضمان حسن التنفيذ	10% من قيمة العقد.
الإرساء	السعر الأدنى بعد احتساب الحسم والكمية المجانية.
مكان استلام دفتر الشروط	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – مكتب المدير العام.
مكان تقديم العروض	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – مكتب المدير العام.
مكان فض العروض	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – مكتب المدير العام.
مدة التنفيذ	12 (اثني عشر) شهراً.
عملة العقد	الليرة اللبنانية.

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة 1: تحديد الصفة وموضوعها.

1- يُجري مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتوريد امصال NON PVC وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.

2- تمت الدعوة إلى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

3- مرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم 1: جدول الامصال NON PVC والكميات.
- الملحق رقم 2: مستند التصريح/التعهد.
- الملحق رقم 3: مستند تصريح النزاهة.
- الملحق رقم 4: نموذج ضمان العرض.
- الملحق رقم 5: نموذج ضمان حسن التنفيذ.

4- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا عبر الموقع الرسمي لهيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb أو الموقع الرسمي لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي www.bguh.gov.lb والحصول على نسخة منه من دائرة إدارة المواد في مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بعد دفع مبلغ وقدره 10,000,000 ل.ل. (عشرة ملايين ليرة لبنانية) يضاف إليه قيمة الضريبة على القيمة المضافة، تسدد لدى صندوق المستشفى.

5- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: المعارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفة:

للإشتراك في المناقصة العمومية هذه، على المعارض أن يكون مستوفياً للشروط التالية:

- 1- أن تكون الشركة مسجلة في لبنان.
- 2- أن يكون تاريخ تأسيس الشركة لسنة 2020 أو ما قبل.
- 3- أن تكون لدى الشركة الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء.
- 4- أن يكون وضع الشركة المالي جيداً وأن يبرهن عن ذلك عند الطلب.
- 5- أن يكون النشاط الرئيسي للشركة توريد امصال NON PVC.
- 6- ألا يكون قد ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عنها في النصوص ذات الصلة.
- 7- الإيفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الإجتماعي.
- 8- ألا يكون قد صدرت بحق الشركة أو بحق مديريها أو مستخدميها المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزم، وألا تكون أهليتهم قد أُسقطت

على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الإشتراك في الشراء العام.

9- ألا تكون قيد التصفية أو صدرت بحقها أحكام إفلاس.

10- ألا يكون الشركاء قد حُكِّموا بجرائم اعتياد الربى وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مبرم.

11- ألا يكون مدير الشركة أو أحد موظفيها مشاركاً في السلطة التقريرية لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح أو تضارب مصالح.

المادة 3: طريقة التلزم والإرساء.

1. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس أفضل صافي سعر بعد تقديم الكميات المجانية والحسم المالي، أما السعريسي تعتمد على آخر مؤشر أسعار يصدر عن وزارة الصحة العامة مباشرة قبل يوم فض العروض المالية.

2. يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم صافي السعر الأدنى لكل صنف على حدة، على أن تكون أولوية قبول الدواء للمسجل في وزارة الصحة العامة أولاً، وللامصال NON PVC قيد التسجيل في وزارة الصحة ثانياً، وللامصال NON PVC المستوردة بموافقة وزارة الصحة العامة ثالثاً (شرط تقديم المستندات التي تثبت وضع الدواء في وزارة الصحة).

3. لن يؤخذ بالكمية المجانية إذا كانت من صنف آخر. ستبنى مقارنة الأسعار للامصال NON PVC المعروضة على هذا الأساس.

4. إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية عيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

5. لن تتأثر الحسومات والكمية المجانية المقدمة من العارض في حالتي الإرتفاع والهبوط في مؤشر الأسعار. إذا كان الدواء غير مدرج في لائحة مؤشر أسعار وزارة الصحة العامة (على العارض الإشارة إلى ذلك)، تبقى الحسومات والكمية المجانية ثابتة طوال مدة العقد، أما بالنسبة للسعر ففي حال تعديله، على العارض تبرير أسباب التغيير وتقديم المستندات التي تثبت أسباب هذا التغيير.

المادة 4: تعليمات لمشاركة العارضين.

يجب أن يصرح العارضون عن المستندات التالية في الغلاف رقم (1) "الوثائق والمستندات الإدارية":

1- إفادة من وزارة الإقتصاد تثبت إنطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي بالنسبة للشركات الأجنبية (نبذة مضافة بالقانون رقم 309 تاريخ 2023/4/19).

2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

- 4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- 5- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية.

أ- الشروط العامة الموحدة:

- 1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة 1,000,000 ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
 - 2- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، ونموذج توقيعه.
 - 3- التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
 - 4- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ فض العروض.
 - 5- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.
 - 6- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
 - 7- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
 - 8- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العرض بالالتزامات الضريبية المتوجبة عليه.
 - 9- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتُرفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
 - 10- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
 - 11- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
 - 12- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية أو إفلاس.
 - 13- ضمان العرض المحدد في المادة (9) من هذا الدفتر.
 - 14- مستند تصريح النزاهة موقّعاً من قبل العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم 3).
 - 15- نسخة عن الإيصال المسلّم له من قبل مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي عند شراء دفتر الشروط الخاص بالمناقصة العمومية.
- *يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.**

ب- في حال إشتراك عارض من شركة أجنبية يتوجب على هذه الشركة أن تراعي احد الشروط التالية:

- 1- إذا تقدم بشكل وكيل عن شركة أجنبية أو مع شريك لبناني: إضافةً إلى الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالصفقة، المستند الذي يثبت صحة الوكالة أو صحة تمثيل الشركة الأجنبية في لبنان،

مصدقاً من الجهة التي ترعى وجود هذه الشركة حسب الأصول وحسب قانون البلد الذي أنشئت الشركة وفقاً لقوانينه.

2- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات الشراء.

3- أن يكون لها وكيل أو ممثل معتمد في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:

1- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده.

2- إفادة من وزارة الإقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انطباق أحكام مقاطعة العدو الإسرائيلي على العارض لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ فض العروض.

3- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.

يحدّد تاريخ صلاحية كل إفادة وفقاً لطبيعتها على أن لا يزيد عن ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للإفادات التي تصدر دون تاريخ صلاحية، باستثناء براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي التي تكون مدة صلاحيتها سنة واحدة.

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الحسومات المالية والكميات المجانية.

يُقدّم العارض بياناً بالحسومات المالية وبالكميات المجانية لكل صنف من الامصال NON PVC على حدة، مدونة بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها. يجب أن تكون الكمية المجانية من نفس صنف، لا يؤخذ بالكمية المجانية إذا كانت من صنف آخر وإلا اعتبرت غير موجودة وكأنها لم تكن.

وفي حال خضوع الدواء للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يشير إلى ذلك. وفي حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالحسم والكمية المجانية المدونة بالأحرف، ويرفض أي عرض غير مدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة 5: صلاحية الامصال NON PVC.

يجب أن لا تقل صلاحية الامصال NON PVC عن 12 (اثني عشر) شهراً تبدأ من تاريخ التسليم، باستثناء الامصال NON PVC المعروفة بقصر صلاحيتها أصلاً. في هذه الحالة على المورد أن يكون واضحاً بالإشارة إلى هذه الامصال NON PVC التي يُدرجها على لائحة منفردة ضمن هذا العرض.

المادة 6: إستبدال الامصال NON PVC وفق نظام نقابة الصيادلة.

يتعهد المورد باستبدال الامصال NON PVC الغير مستعملة وفي غلافها الأصلي من دون أية كلفة إضافية في الحالات التي يحددها مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي (قبل انتهاء صلاحيتها بثلاثة أشهر) ووفق ما تعتمده نقابة الصيادلة في هذا المجال.

المادة 7: طلبات الإستيضاح.

أولاً: دفتر الشروط:

1. يحقّ للعارض تقديم طلب إستيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. يقوم المستشفى بالإجابة خلال مهلةٍ تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل

الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام.

2. يمكن للمستشفى، في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدّم من أحد العارضين، أن يعدّل دفتر الشروط بإصدار إضافة إليه. ويُرسَل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زوّدهم المستشفى بدفتر الشروط، ويكون هذا التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين ويُنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى موقع المستشفى.

3. إذا أصبحت المعلومات المنشورة في دفتر الشروط مختلفة جوهرياً، نتيجة الاستيضاح أو تعديل صدر وفقاً لهذه المادة، يُؤمّن المستشفى نشر المعلومات المعدّلة بالطريقة نفسها التي نُشرت بها المعلومات الأساسية وفي المكان نفسه، ويمدّد الموعد النهائي لتقديم العروض على النحو المنصوص عليه في الفقرة 4 من المادة 20 من قانون الشراء العام.

ثانياً: المعلومات المتعلقة بالمؤهلات والعروض.

1. يمكن للمستشفى، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن يطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدته في التأكد من المؤهلات.
2. يصحح المستشفى أي أخطاء حسابية محضة يكتشفها أثناء فحصه العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط وتُبلّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
3. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
4. لا يجوز إجراء أي تغيير في الحسم أو الكمية المجانية إثر طلب استيضاح من أي عارض بموجب هذه المادة.

المادة 8: مدة صلاحية العرض.

1. يتعهد العارضون بأن صلاحية عرضهم هي ستون يوماً من تاريخ فض العروض.
2. يمكن للمستشفى أن يطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما يتسلّمه المستشفى قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 9: ضمان العرض.

1. يُحدّد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ 30,000,000 ل.ل. (فقط ثلاثون مليون ليرة لبنانية) بكفالة صادرة عن أحد المصارف في لبنان أو تسديدها مقابل إيصال رسمي في صندوق المستشفى.
2. مدة صلاحية ضمان العرض: 88 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 10: ضمان حسن التنفيذ.

يقوم المورد، فور رسو الإلتزام عليه، بتقديم كتاب ضمان حسن التنفيذ بمبلغ يساوي 10 % من قيمة المواد الملزمة إليه لدى مسؤول عقود المشتريات، وذلك خلال فترة لا تتجاوز 15 خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة 11: طريقة دفع الضمانات.

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق المستشفى، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي (نقدي **Fresh account**) غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب طوال فترة العقد. ويقدم ضمان العرض بإسم المناقصة العمومية لصالح مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 12: تقديم العروض.

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة (4) أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة (4) أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
 - الغلاف رقم ()
 - إسم العارض وختمه
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم.
2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد مختوم يتم الحصول عليه من قلم إدارة المواد في مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي، يذكر على ظاهره موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه إلى المستشفى.
3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى المستشفى – الإدارة العامة.

4. تفض العروض في اليوم نفسه مباشرةً بعد انتهاء موعد استلام العروض المشار إليه، وكما هو منشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام، بحضور ممثلي الشركات القانونيين الذين يرغبون بالحضور وذلك في مكتب:

رئيس مجلس الإدارة/المدير العام
مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي
بئر حسن – بيروت

5. يُزود المستشفى العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
6. يحافظ المستشفى على أمن العرض وسلامته وسريته، ويكفل عدم الإطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لن يُفتح أيّ عرض يتسلّمه المستشفى بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه خلال جلسة فض العروض.
8. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 13: فتح وتقييم العروض.

1. تفتح لجنة التلزم العروض فور انتهاء مهلة تقديمها حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وتقييم العروض إدارياً بالتأكد من وجود كل المستندات المطلوبة في جلسة علنية، تعتمد بعدها مباشرةً إلى التدقيق بصحة وتواريخ هذه المستندات، ثم تستعمل لتقييم العروض فنياً، وبعد ذلك تدعو إلى جلسة فض العروض المالية لتحديد العرض الأنسب مالياً من العروض المقبولة فنياً.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتحمّى عن مهامه في لجنة التلزم في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى المستشفى. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحقّ لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة بناءً على قرار مسبق من إدارة المستشفى.

7. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- 1- يتم فضّ الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان إسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- 2- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة أعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً، ثم تقوم اللجنة

المكلفة بدراسة المعلومات الفنية والتقنية المقدمة من قبل العارضين وفقاً للمؤهلات والمواصفات الموضوعية من قبل مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وتحدد العارضين المؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

3- يجري فض الغلاف رقم (2- بيان الأسعار) للعارضين المقبولين إدارياً وفنياً وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين صافي السعر بعد تقديم الكميات المجانية إضافة إلى الحسم المالي لكل صنف دون الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، على أن يُعتمد آخر مؤشر أسعار صادر عن وزارة الصحة العامة والذي يسبق مباشرة عملية فض العروض المالية وذلك تمهيداً لإجراء مقارنة صافي السعر وإعلان اسم الملتزم المؤقت لكل صنف.

4- تُصحح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

5- يمكن للجنة التلزم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.

6- تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

7- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

8- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجلّ إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

9- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة 14: استبعاد العارض.

يستبعد مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جُزء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 15: حظر المفاوضات مع العارضين.

تُحظر المفاوضات بين مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي أو لجنة التلزم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 16: الأنظمة التفضيلية.

خلافًا لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة امصال NON PVC ذات منشأ وطني أفضلية مالية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض للامصال NON PVC أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني شرط إشارة العارض إلى هذه الأصناف.

المادة 17: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزمًا برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سندًا للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 18: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي أن يلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام. كما يحق للمستشفى تعديل الكميات الإجمالية زيادةً بنسبة لا تتجاوز الـ 20% (عشرين بالمئة) دون أن يؤثر هذا التغيير على العرض المالي المقدم من قبل العارض، ودون أن يحقّ للمورد الإحتجاج أو الإعتراض على هذه الإجراءات.

كما يحق للمستشفى تعديل الكمية الإجمالية نقصاناً بنسبة قد تتعدى الـ 20% في حالة واحدة وهي حصوله على أحد الأصناف كهبة مجانية من جهة دولية أو مؤسسة أو جهة خيرية محلية. وفي حال الحصول على هبة تستدعي التوقف عن شراء باقي الكمية الملزمة للشركة حتى نهاية العقد، يلتزم مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بإبلاغ الملتزم بذلك خطياً.

القسم الثاني

أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 19: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

1. يعتبر مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائز يُبلغ مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (اللتزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
أ- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت).
ب- قيمة العرض من حسم وكميات مجانية، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية.
ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى المستشفى عليه.
6. لا يتخذ مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي ولا الملتزم المؤقت أيّ إجراءٍ يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني باللتزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يُصادر مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للمستشفى إلغاء الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحدّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

المادة 20: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديّاً (المادة 27 من قانون الشراء العام).
يجوز لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي رفض أيّ عرض إذا قرّر أنّ صافي السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبّق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 21: مدة التنفيذ.

إنّ مدة العقد هي 12 (اثني عشر) شهراً تبدأ من توقيع العقد.

المادة 22: قيمة العقد وشروط تعديلها.

تكون الحسومات والكميات المجانية المتفق عليها في العقد ثابتة طوال مدة العقد، أما أسعار الامصال NON PVC فهي تستند إلى مؤشر الأسعار الرسمي الصادر عن وزارة الصحة العامة.

المادة 23: تنفيذ العقد والاستلام.

تستلم الامصال NON PVC لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام، وتتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ولشروط العقد من حيث النوعية والكمية ومكان التوريد وموعده. وتقدم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم. يقوم العارض بتسليم الامصال NON PVC وفقاً لحاجة مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وعلى طريقة غب الطلب عبر طلبات شراء دورية وذلك فور استلامه كتاب التلزم. يتم تسليم كل دواء في غلافه الأصلي، بتاريخ صالح حسب دفتر الشروط وخالي من أي عيوب. أي شك في الغلاف يعرض المصل للرفض. يجري تسليم الامصال NON PVC في مخازن مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بحسب السياسات المتبعة في المستشفى (المكان والزمان المحددين...). في حال لم يتمكن المورد من تنفيذ أمر الشراء في المهلة المحددة، يحق للمستشفى القيام بتطبيق بنود قانون الشراء العام بحقه.

المادة 24: التعاقد الثانوي.

يجب على الملتزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 25: دفع قيمة العقد.

1. تدفع قيمة العقد بالليرة اللبنانية بعد تنفيذ كل طلب شراء وذلك بعد 60 (ستين) يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة، ترفق الفاتورة بمحضر استلام يسجل فيه التاريخ والساعة التي جرت فيها عملية الاستلام، ويوقع عليه رئيس وأعضاء اللجنة، ترسل الفاتورة ومحضر الاستلام للتصفية فيتم الدفع بعد 60 (ستين) يوماً.

المادة 26: دفع الضرائب، الطوابع والرسوم.

ان كافة الضرائب، الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة (إن وجدت). ويسدّد رسم الطابع المالي البالغ 4/ بالآلف لصقاً على كل فاتورة يتم تسليمها، ويتم حسم 4/ بالآلف عند تسديد قيمتها.

المادة 27: الغرامات.

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة مصادرة ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

المادة 28: أسباب انتهاء العقد ونتائجه.**أولاً: النكول**

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، يتم إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل المستشفى، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء.

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلاّ إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ.

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدرَ بحقّ الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
 - ب- إذا تحقّقت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا قانون الشراء العام.
 - ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحقّقت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُنْبَع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتّب أيّ تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للمستشفى وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 29: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام).

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 30: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام).

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 31: القوّة القاهرة.

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة المعنية والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 32: النزاهة.

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 33: الشكوى والإعتراض.

يحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبّق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 34: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المُلحق
رقم (1)
جدول الأصناف والكميات

الرمز	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر حسب المؤشر	الكمية المجانبة	الحسم	صنع في لبنان	مسجل في وزارة الصحة	قيد التسجيل	غير مسجل
1217204200	INFUSION DEXTROSE 33% 500 CC	BG	1,152							
1217200600	INFUSION, D5% N/S 0.45% 500 ML	BG	6,912							
1217200700	INFUSION, D5% N/S 0.45% 1000 ML	BG	15,840							
1217201500	INFUSION, D/W 5% 250 ML	BG	4,320							
1217200400	INFUSION , D5%.N.S.0.9% 1000 ML	BG	8,352							
1217201100	INFUSION, D/W 5% 100 ML	BG	7,200							
1217200300	BICARBONATE 1.4% BOTTLE 500ML	BT	540							
1217200500	INFUSION, D5%./NS. 0.9%500 ML	BG	2,880							
1217201000	INFUSION, D/W 10% 250 ML	BG	2,400							
1217201400	INFUSION, D/W 5% 1000 ML	BG	5,760							
1217202300	INFUSION, N/S 0.45% 500 ML	BG	6,000							
1217202500	INFUSION , N/S 0.9% 250 MLL	BG	18,000							
1217202700	INFUSION , N/S 0.9% 100 ML	BG	24,000							
1217203000	INFUSION , N/S 0.9% 50 ML	BG	9,600							
1217204100	INFUSION,N/S 0.45% 1000 ML	BG	4,320							
1217203700	INFUSION , SREILE WATER 3000 ML	BG	192							
1217203900	INFUSION , D/W 10% 100 ML	BG	2,592							
1217201700	INFUSION, D/W 5% 50 ML	BG	3,456							
1217203600	INFUSION , STERILE WATER 1000 ML	BG	2,880							
1217203800	INFUSION , UROFLO 3L	BG	3,600							
1217202400	INFUSION , N/S 0.9% 1000 ML	BG	43,200							
1217202900	INFUSION , N/S 0.9% 3000 ML	BG	1,632							
1217203200	INFUSION, RINGER 1000 ML	BG	2,880							
1217203300	INFUSION , RINGER 500 ML	BG	14,976							
1217201300	INFUSION, D/W 5% 500 ML	BG	2,880							
1217202600	INFUSION , N/S 0.9% 500 ML	BG	24,480							

1217200800	INFUSION, D/W 10% 1000 ML	BG	1,152							
1217200900	INFUSION, D/W 10% 500 ML	BG	2,880							
1217201200	INFUSION, D/W 20% 500 ML	BG	2,880							
1217202000	INFUSION,MANITOL 20% 500 ML	BG	1,152							
1217203400	INFUSION , RINGER LACTED 1000 ML	BG	7,200							
1217203500	INFUSION , RINGER LACTED 500 ML	BG	3,456							
1217206100	INFUSION , N/S 0.9% 1000ML DOUBLE PACK	BG	576							
3006100100	ACDA 500 ML	ML	1,728							
3040050000	BSS INFUSION 500 ML	BT	1,080							
1217200300	BICARBONATE 1.4% BOTTLE 500ML	BT	540							

المُلحق رقم (2)

تصريح / تعهد

للإشتراك في المناقصة العمومية لتوريد امصال NON PVC

أنا الموقع ادناه

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة

المتخذ لي محل اقامة منطقة

حي شارع ملك

رقم الهاتف ، مكتب فاكس

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف التالية:

.....

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

المُلحق رقم (3)
تصريح النزاهة¹

عنوان الصفقة: _____
الجهة المتعاقدة: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام ومستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

¹ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

الختم والتوقيع

ملحق رقم (4)
كتاب ضمان العرض

مصرف:

لجان: مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناءً لأمر السيد/شركة

.....

وذلك كتأمين للاشتراك في مناقصة عمومية رقم 2025/05 "توريد امصال NON PVC" لمصلحة
مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

أن مصرف مركزه الممثل بالسيد الموقع
عنه أدناه بصفته وبناءً لأمر السادة (الشركة)، يتعهد بصورة شخصية غير
قابلة للنقض أو الرجوع بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبون به حتى حدود
_____ (القيمة) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع من قبلكم دون أي
موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين
الأمر السادة / (الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي
وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي
مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو
الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر
عن السادة / (الشركة) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لمدة 88 يوماً وبنهاية المهلة يجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن
تبلغونا خطياً بإعفاءنا منه.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

المكان والتاريخ:

الصفة:

الإسم:

التوقيع: (خاتم المصرف)

ملحق رقم (5)
كتاب ضمان حسن التنفيذ

مصرف:

لجانب: مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي

الموضوع: كتاب ضمان لصالحكم بناءً لأمر السيد/شركة وذلك كتأمين لتنفيذ تلزيم مناقصة عمومية رقم 2025 /05 "توريد امصال NON PVC" لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
أن مصرف مركزه الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه بصفته وبناءً لأمر السادة (الشركة)، يتعهد بصور شخصية غير قابلة للنقض أو الرجوع بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبون به حتى حدود (القيمة) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع من قبلكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو قد بينكم وبين الأمر السادة / (الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السادة / (الشركة) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لمدة 12 (اثني عشر) شهراً من تاريخه وبنهاية هذه المهلة يجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

المكان والتاريخ:

الصفة:

الإسم:

التوقيع: (خاتم المصرف)